

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه وأشرف بريته أجمعين محمد وآله الطاهرين لاسيما بقية الله في الأرضين عجل الله تعالى فرجه الشريف ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

تلخص مما ذكرنا أننا لسنا تبعاً لابن سبأ في عقيدتنا، ولا نتبع أحداً أبداً. وفي جميع عقائدنا تبع للكتاب والسنة. وظهر مما تقدم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما مات بلا وصي وإنما أوصى ووصيه علي أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام. وقرأت عليكم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المؤسس للتشيع وليس مذهب الشيعة مما صنعه أحد من ابن سبأ وغير ابن سبأ.

وقرأت على مسامعكم جملة من الأحاديث الصريحة في أن علياً وصي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وأذكر إن شاء الله فيما بعد نصوصاً أخرى في أن أمير المؤمنين وصي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. سأذكر تلك النصوص إن شاء الله في البحوث الآتية.

ثم إن في القرآن الكريم آيات تدل على أن أمر الإمامة ليس بيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. إن أمر الإمامة بيد الله فقط وإنما على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم البلاغ. من ذلك قوله تعالى لآدم عليه الصلاة والسلام: «إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين» فالإمامة بحسب هذه الآية إنما تكون بالجعل الإلهي. هذا أولاً. وثانياً إن الإمامة عهد الإلهي لا ينال عهدي الظالمين.

وأننا للخلق أن يتدخلوا في مثل هذه الأمور في عهد من عهد الله سبحانه وتعالى وجعل من أفعال الله سبحانه وتعالى. فالقول بأن نصب الإمام بيد الخلق، مردود كتاباً وسنة.

وآية أخرى قوله تعالى: «ليس لك من الأمر شيء» الله يخاطب النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم يقول له: «ليس لك من الأمر شيء» وإذا لم يكن للنبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل في أمر الإمامة، فكيف يكون لسائر الخلق دخل ودور في أمر الإمامة؟

وقال سبحانه وتعالى: «الله أعلم حيث يجعل رسالته» وقرأنا في سيرة ابن هشام وغيره من كتب السيرة أن رجلاً من القبائل عرضوا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يأتوا ويؤمنوا به ويدافع عنه بشرط أن يكون الأمر من بعده إليهم. يريدون الرئاسة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ليس الأمر بيدي بل الأمر بيد الله يضعه حيث يشاء.

فهذه الآيات وهذه القضايا من جملة من جملة الأدلة المتينة على أن لا دور للخلق في نصب الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

والحاصل من جميع ما ذكرنا أن الإمامة والخلافة حتى لو كان المراد منها حتى لو قال المراد منها خصوص الحكومة والرئاسة الدنوية فإنها ليست إلا بيد الله سبحانه وتعالى يضعها حيث يشاء. انتهينا من البحث الثاني.

البحث الثالث: هل الإمامة من الأصول أو من الفروع؟ الإمامة من أصول الدين أو المذهب أو هي من الفروع المتعلقة بالملكفين؟ هذا البحث يترتب على البحث السابق. فالإمامة إن كانت بيد الله سبحانه وتعالى فهي من الأصول وإن كانت بيد الخلق فهي من الفروع.

ولكن العجب أن القوم الذين يقولون بأن الإمامة بيد الخلق، اختلفوا في هذا البحث على أقوال، المشهور بينهم أن الإمامة من الفروع. كما في كتاب شرح المواقف وغير شرح المواقف من كتبهم الأصلية في علم الكلام.

وقال جماعة بأن الإمامة من الأصول وليست من الفروع من هؤلاء القرطبي صاحب التفسير، منهم أبو الفتح الشهرستاني، ومنهم الماوردي، ومنهم البيضاوي، ومنهم السبكي، وغير هؤلاء وكلماتهم موجودة عندنا يصريحون بأن الإمامة من الأصول وليست من الفروع.

وهناك قول ثالث وهو لصاحب كتاب شرح المقاصد في علم الكلام وهو سعد الدين التفتازاني يقول بأن الإمامة بالفروع أليق. لا يقول الإمامة من الفروع، يقول بالفروع أليق. وهذا نظر آخر.

هذا البحث وهو أنه هل الإمامة من الأصول أو الفروع بحث كلامي فقهي حديثي مهم ولكننا لا ندخل في هذا البحث إنما أريد أن أطرح عليكم مطالب أخرى قد لا تسمعونها من غيري. أرجو الانتباه والدقة والتفهم لما أقول.

وقد ذكرت في اليوم الأول أننا لسنا بصدد الطعن في أحد لا نريد الإضرار بأحد نحن لسنا كغيرنا أولئك يقولون ماذا يريدون وكأن الله سبحانه وتعالى لا يحاسبهم. أمّا نحن فنعتقد بأن الله حساباً ونعتقد بيوم القيامة. فلما نتكلم، نتكلم باحتياط حتى لا نقول شيئاً نؤاخذ به. إلا أن هذه البحوث التي أطرحها اليوم الضرورة تقتضي طرح هذه البحوث وهي بحوث مترتبة على كون النصب بيد الخلق ماذا يترتب على هذا القول الذي ذهبوا إليه؟

إذا كانت الإمامة بيد الخلق معنا ذلك أن الناس يختارون الإمام ينتخبون الإمام لأن الأمر أصبح بيد الخلق. في كل اختيار وانتخاب حتى في زماننا هذا، يشترط في المنتخب شروط وصفات؛ لأننا إذا أردنا أن ننتخب شخصاً لأن يكون مديراً لمدرسة، مدير المدرسة لا بد أن تتوفر فيه صفات. ولو أردنا أن ننصب شخصاً لقيادة جيش فيعتبر فيه صفات أخرى. ولو أردنا أن ننصب مديراً لمستشفى فيعتبر فيه صفات غير ما يعتبر في القائد في الجيش.

الإمام الذي يريدون أن ينتخبوه مرضى يشترطون فيه هذا الإمام حتى تكون تلك الشرائط هي الضابطة للانتخاب. وحاصل الكلام: أنه ليس كل أحد صالحاً لكل منصب. ليس كل أحد صالحاً لكل منصب من المناصب. فما هي الشرائط التي يعتبرونها ويشترطونها في الإمام الذي يريدون أن ينتخبوه ويجعلوه خليفة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويريدون أن يطيعوه كإطاعة رسول الله إطاعة مطلقة كإطاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ما هذه الشرائط؟

قالوا هناك شرائط عامة وهي أن يكون الخليفة رجلاً ولا يكون امرأة. أن يكون حراً لا يكون عبداً. أن يكون بالغاً لا يكون صبيّاً. أن يكون عاقلاً لا يكون مجنوناً. هذه صفات عامة. هذه الصفات العامة موجودة في كل الصحابة من الرجال.

وهناك شرائط خاصة. هذه الشرائط الخاصة على قسمين:

القسم الأول: الشرائط الخاصة التي اتفقوا عليها ولا خلاف بينهم في اعتبارها وهي ثلاثة:

الأول: أن يكون الخليفة عالماً لا جاهلاً.

ثانياً: أن يكون الخليفة عادلاً لا ظالماً.

الثالث: أن يكون الخليفة شجاعاً لا يفرّ من الحروب والغزوات والمواقع.

لاحظوا كتاب شرح المواقف، لاحظوا كتاب شرح المقاصد، لاحظوا الكتب الأخرى الكبيرة المعتبرة التي يدرسونها حتى اليوم في حوزاتهم العلميّة في علم الكلام. هذه الصفات المتفق عليها المعتبر وجودها في الخليفة المنتخب.

القسم الثاني: هناك صفات مختلف فيها. هل يشترط أن يكون عالماً بجمیع أمور الدين؟ يقولون: لا يلزم كونه عالماً بأدنى ما يلزم بالأمور الدين، يكفي. هل يشترط أن يكون الخليفة أفضل الموجودين؟ فيه خلاف. هذه صفات مختلف فيها.

أمّا الصفات المجمع عليها، فهي ثلاثة: العلم بأن لا يكون جاهلاً، العدالة بأن لا يكون جائراً ظالماً، الشجاعة بأن لا يفرّ في الحروب.

وحينئذٍ تقع المشكلة الشديدة بينهم وتضطرب كلماتهم بأشدّ الاضطراب؛ لأنّ المفروض الإجماع على ضرورة وجود هذه الصفات الثلاثة. فهل كان الخلفاء الذين انتخبوهم واجدين لهذه الصفات الثلاثة أو لم يكونوا واجدين لها؟

فهم بين أمرين: إمّا يرفعوا أيديهم عن اعتبار هذه الصفات الثلاثة وإمّا أن يرفعوا اليد عن خلافة من قالوا بخلافته وأنتخبوه إماماً لهم.

هل كان الخليفة الأوّل عالماً؟ هل كان الخليفة الثاني عالماً؟ هل كان الثالث عالماً؟ هذا الشرط الأوّل. إن قيل: نعم، كان الأوّل عالماً، فبماذا يجيبونه عن أخبارهم المعتبرة في كتبهم المعتمدة، ماذا يجيبون عن جهل الرجل بأبسط المسائل الدينية؟ قال له رجل: ما معنى كلمة «الأب» في قوله تعالى: «وفاكهة وأباً» قال ما أدري. الكلمة عربيّة، يفهمها كلّ عربي والقرآن نزل بلسان عربي مبين. قال ما أدري.

سألوه هل الجدّة ترث أو لا ترث؟ سألوه عن ميراث الجدّة، قال: ما أدري. وهكذا كثير من الأمور التي يعلمها ويعلم بها سائر الناس حتّى بعض النساء في الخدور.

جاءوا إليه بسارق ثبت كونه سارقاً، فيجب إجراء الحدّ فقطع يسار هذا السارق. والحكم الشرعي ماذا؟ قطع يمينه لا يساره.

والموارد من هذا القبيل كثيرة في كتبهم. لذا يقعون في مشكلة.

ثم هل كان خليفتهم الأوّل الذي انتخبوا، كان عادلاً؟ هذا الشخص الثاني. وهل كانت تصرّفاتة كلّها على الموازين الشرعية في زمن حكومته؟ هناك مشكلة كبيرة جداً. وإلى يومنا هذا، هذه المشكلة لم تنحلّ ولا تنحلّ.

وذلك أنّ مالك ابن نويرة كان رئيس عشيرة وقبيلة في منطقة من المناطق، وكان وكيلاً من قبل النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم في جمع الصدقات وتوزيعها على الفقراء. مالك بن نويرة لما استخلف أبو بكر لم يرسل الصدقات إلى المدينة إلى بيت المال بعد أن طلبوا منه ذلك. فأرسل خالد بن الوليد إلى مالك بن نويرة دخل عليه في قومه ثمّ إنّه اقتاله في الليل وذبحه وضاجع زوجته في نفس الليلة.

هذه القضية لما بلغ خبرها إلى المدينة المنورة اغتاب عليّ أمير المؤمنين عليه السلام وعمر بن الخطاب والجماعة من كبار الصحابة واعترضوا بشدّة، ولكنّ أبا بكر بقي مسرّاً على بقاء خالد بن الوليد على الجيش ولم يؤاخذ على ما فعل. وبقيت هذه المشكلة وإلى يومنا هذا غير قابلة للحلّ على طبق الموازين الشرعية. فإن أردتم التفصيل والقضية تستحقّ المراجعة والوقوف على التفاصيل، فراجعوا كتاب النصّ والاجتهاد للسيّد عبد الحسين الشرف الدين. القضية المذكورة هناك بالتفصيل.

أقوى المصادر وأقدم المصادر المعتبرة عند أهل السنّة، نقل السيّد هذه القضية وحققها وحلّلها في هذا الكتاب.

الشرط الثالث: الشجاعة. وماذا نفعل هذه مصادرهم لا نقول شيئاً من عند أنفسنا. ولا نريد القدح في أحد. وإنما هذه البحوث علمية وهذه المصادر موجودة بين أيدي الكل.

في أحد الخليفة الأوّل من جملة من فرّ من الميدان، وتركوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وقد جُرِحَ النَّبِيُّ عِدَّةَ جروح في ذلك اليوم واستشهد حمزة عليه الصلاة والسلام ولم يكن مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعِدَّةٌ قَلِيلَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، هُوَ لَاءَ قَرَوَا. والقضية مفصلة موجودة في المصادر. ماذا نفعل نحن؟

راجعوا كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد، راجعوا كتب الطبراني والطيالسي والدارقطني وابن حبان وابي نعيم الأصبهاني وابن عساکر الدمشقي وتاريخ الطبري وغير هؤلاء.

هذا في أحد وفي خيبر أرسله النبي في اليوم الأوّل وأعطاه الراية، فرجع مُنْهَزَمًا، بنصّ العبارة، فرجع منهزمًا وأعطى الراية في اليوم الثاني للثاني ورجع منهزمًا وغضب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قال سأعطي الراية غدًا رجلاً كرّار غير فرّار، يحبّه الله ورسوله ويحبّ الله ورسوله، يفتح الله على يديه، أين عليّ؟ قالوا: هو أريد أي: في عينه رمد. قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يتوني به، فجأؤوا بعليّ فبصق على عينيه من ماء فمه، وطابت عيناه في اللحظة، وأعطاه الراية وكان الفتح على يديه. هذا كلّ في رواية من رواية أحمد بن حنبل، في رواية ابن أبي شبيبة، في رواية ابن ماجه، في رواية الحاكم النيشابوري والطبري والبيهقي وغيرهم من كبار حفاظ الحديث من أهل السنّة. وكذلك الحال في حين.

أما في الخندق فالكل يعلمون بأنّ عمرو بن عبدود عبر الخندق وجاء يطلب المبارز. هل من مبارز؟ أنتم تقولون: من قُتِلَ فهو من أهل الجنّة انتم تقولون من قتل فهو من أهل الجنّة، من قتل منكم فهو شهيد، هل من مبارز؟ كلّهم نكسوا رؤوسهم إِلَّا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَامَ قَائِمًا قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: اجلس. ثمّ خاطب الأصحاب قائلاً من يقوم لهذا الرجل؟ نكسوا رؤوسهم وعليّ قام مرّة أخرى قال: أنا يا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. قال: وهكذا مراراً، فخرج عليّ إلى عمرو بن عبدود وكان النصر للمسلمين في يوم الخندق وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لضربة عليّ في يوم الخندق أفضل من عبادة ثقلين. هذا بالنسبة إلى الأوّل منهم.

وأما الثاني والثالث فلا حاجة البحث عن أحوالهما. إنهم يقعون في مشكلة كبيرة، إن كان الانتخاب بيد الناس وقد انتخب الناس هؤلاء بعنوان أنّهم خلفاء لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وأئمّة للمسلمين، ثمّ اشترطوا هذه الشروط واعتبروها ملاكاً للانتخاب، فماذا يقول؟ وهل قلنا شيئاً من عند أنفسنا؟ لا نقول. هذا ملخص البحث الأوّل المترتب على القول بكون النصب بيد الخلق.

المطلب الثاني: بالإضافة إلى الشروط المعتمدة في المنتخب لا بدّ من بيان طرق الانتخاب. كيف يتمّ نصب الخليفة من قبل الخلق؟ قالوا أنتخب الأوّل بإجماع الصحابة.

قال الفتازاني في شرح المقاصد: هذا الدليل هو العمدة، عمدة الأدلّة إجماع الصحابة. دليل العمدة الإجماع، إجماع الصحابة. أجمع الصحابة على انتخاب الخليفة الأوّل.

أولاً هذا الإجماع لم يتحقّق وهم يعلمون. أين هذا الإجماع؟ هذه القضية وقعت في السقيفة، ولم يكن يعلموا اعلموا أنّه لم يكن من المهاجرين في يوم السقيفة إلاّ ثلاثة اثنان منهم، هما الأوّل والثاني والثالث أبو عبيدة ابن الجراح لم يكن من المهاجرين في يوم السقيفة غير هؤلاء ثلاثة أبداً. أين الزبير؟ أين طلحة؟ أين عليّ؟ أين الزهراء؟ أين الحسن والحسين؟ أين سلمان؟ أين أبوذر؟ أين عمّار؟ أين المقداد؟ وأين وأين وأين؟ أين الإجماع من الصحابة؟

وعلى فرض أنّ الصحابة أجمعوا، ما الدليل على حجّية هذا الإجماع؟ ولذا تراهم هذه الأمور أذكرها لمن يريد أن يكون محقّقاً في هذه الأبحاث، لما ادّعوا الإجماع ورأوا أن لا إجماع، تنازلوا. قالوا: لا نريد الإجماع، وإنما يكفي بيعة أهل الحلّ والعقد. وهذا عنوان جديدز أهل الحلّ والعقد. أين كان هذا العنوان في الكتاب في السنّة؟ أهل الحلّ والعقد. إذا انتخبوا أحداً، فهو خليفة وهو إمام للمسلمين. ومن هم أهل الحلّ والعقد؟ هذا أولاً. ومن الذي خوّلهم لأن ينتخبوا؟ من الذي خوّلهم لأن ينتخبوا؟ ثانياً كم عددهم؟ ثالثاً ما هو المخرج إذا اختلفوا في الانتخاب؟ أنا لم أجد أنا لم أجد أحداً بحث عن هذه القضية: قضية أهل الحلّ والعقد إلاّ الدكتور الدميحي. له كتاب في الإمامة والخلافة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وهو كتاب كبير وعندنا هذا الكتاب. طرح قضية أهل الحلّ والعقد بالتفصيل ولم يتمكّن من الإجابة عن هذه الأسئلة الأساسية عن أهل الحلّ والعقد. ولذا تراهم يتنازلون من اعتبار أهل الحلّ والعقد ويقولون: لا حاجة إلى الإجماع واحد فقط وهذا ما حصل في السقيفة.

هذا بالنسبة إلى الأوّل منهم، وأمّا الثاني فقالوا: ثبتت خلافته بوصيّة من الخليفة الأوّل. وكلّهم يذكرون أنّ الوصيّة كتبها عثمان بن عفّان؛ لأنّ الخليفة كان مُعَمّى عليه فكتب عثمان بن عفّان الوصيّة ونُسبت الوصيّة إلى الخليفة. ولما انتشر الخبر، دخلوا على الخليفة من عليّ وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وغيرهم وجعلوا يعترضون على هذا الكتاب الذي كُتب بعنوان الوصيّة لأن يكون الثاني خليفة لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

الطريق الثالث: الشورى. قالوا: بأنّ الثالث منهم صار خليفة بالشورى. وقد كتبت رسالة مستقلّة في الشورى مطبوعة منتشرة، من أراد فليراجع حتّى يفهم بأنّ هذه الشورى لم تكن شورى وإنما كانت استبداداً وإنّ عليّاً هدّد بالقتل في تلك الجلسة.



وهناك طريق رابع، قالوا: ننتخب الأفضل من الصحابة الأفضل ولكنهم اختلفوا هل الأفضلية شرط أو ليست بشرط؟ وإن كانت الأفضلية شرطاً فهل هؤلاء كانوا أفضل من غيرهم؟

أرأنا عبارة الحافظ ابن عبد البرّ في كتاب الاستيعاب، ذكر جماعة من الصحابة من كبار الصحابة بترجمة عليّ أمير المؤمنين عليه السلام ونصّ على أن هؤلاء فضّلوا عليّاً على غيره مطلقاً.

وبقي طريق آخر اسمه القهر والغلبة. قال جماعة منهم: لا نريد الانتخاب، كلّ من تمكّن من أن يسيطر على الأمور ويأخذ بأمور المسلمين ولو بالقهر والغلبة إمام تجب إطاعته. وأصبح القهر والغلبة من جملة الطرق في تعيين الخليفة والإمام بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

كلّ ذلك لماذا؟ كلّ ذلك لماذا؟ لأنهم عدلوا عن الكتاب والسنة، وأخذوا بعين الاعتبار ما فعله الصحابة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، والصحابة فيهم العادل والفاسق، فيهم العالم والجاهل، فيهم المنافق والمؤمن. مع وجود الكتاب والسنة والدلالة الكتاب والسنة وأنّ الله سبحانه وتعالى يُدليّننا ويعلمنا كيف نتعامل مع هذه القضايا كتاباً وسنة، لماذا نأخذ بأقوال أفراد يقول سعد الدين التفتازاني: الصحابة هكذا فعلوا ونحن نحسن الظنّ بهم، نتبعهم.

هذه خلاصة ما أسسوا عليه مذهبهم. ونحن قلنا ونقول كلّ شيء فيه كتاب وسنة لا بدّ وأن نعمل بالكتاب والسنة. الكتاب كلام الله سبحانه وتعالى، السنة سنة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم.

لماذا لا نأخذ بالكتاب ولا نطيع كلام الله سبحانه وتعالى ولا نطبّق سنة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ثمّ نبتلى بمثل هذه القضايا؟

هذا تمام الكلام في البحوث التي أردت طرحها قبل الورود في أدلّة إمامة أهل البيت عليهم الصلاة والسلام. وإمامة أهل البيت عليهم الصلاة والسلام ثابتة من الكتاب والسنة بالإضافة إلى العقل.

الأدلة على أقسام: القسم الأوّل: ما يدلّ على إمامة أهل البيت بالنصوصيّة، كآية الولاية كحديث غدیر كحديث الولاية وذلك حديث آخر. هذه الأدلة تدلّ على إمامة عليّ وأهل البيت بالنصوصيّة.

القسم الثاني من الأدلّة: ما يدلّ على إمامة أهل البيت عن طريق العصمة كآية التطهير وقوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا اتّقوا الله وكونوا مع الصادقين» وغير ذلك من الأدلّة كحديث الثقلين وغير حديث الثقلين من الأحاديث المعتمدة.

القسم الثالث: هذا القسم الثالث على قسمين:

القسم الأوّل: ما يدلّ على إمامة أمير المؤمنين وأهل البيت عن طريق الأفضلية، تارة عن طريق آية المباهاة تدلّ على أفضلية أمير المؤمنين.

القسم الثاني: ممّا يدلّ على الإمامة عن طريق الأفضلية هي الآيات والأحاديث الواردة في خصائص عليّ عليه الصلاة والسلام كآية النجوى وسورة هل أتى وغير ذلك من الآيات والأحاديث.  
سنبداً غداً بحول الله وقوته بآية الولاية «**إنّما وليكم الله** ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون» أرجو الاهتمام بهذه الأبحاث، أرجو أن لا تضيع على أحد، أرجو الانتباه جيّداً بما قلتُ وسأقول بحول الله وقوته.

وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين.